شراء خدمات غير استشارية بموجب المناقصة العامة رقم RamMun/RM/2023/010

موضوع المناقصة
شراء خدمة الامن والحراسة لمبنى ومرافق بلدية رام الله

رام الله

تشرين ثاني / 2022

الدعوة للمناقصة

الجهة المشترية: بلدية رام الله

اسم المناقصة: ***شراء خدمةالامن والحراسة لمبنى ومرافق بلدية رام الله***

رقم المناقصة: RamMun/RM/2023/010

1. تدعو بلدية رام الله المناقصين ذوي الأهلية واصحاب الاختصاص والمسجلين رسمياً الى تقديم عطاءات بالظرف المختوم لتقديم خدمة الامن والحراسة لمبنى ومرافق بلدية رام الله .
2. ستتم المناقصة العامة من خلال طلب عطاءات تنافسية محلية وفقاً لأحكام قانون الشراء العام رقم 8 لسنة 2014م ولائحته التنفيذية والتعديلات اللاحقة عليها، وهي مفتوحة لكل المناقصين ذوي الأهلية والاختصاص والمسجلين رسميا كشركات تقديم خدمات الامن والحراسة .
3. يمكن للمناقصين المؤهلين والمهتمين الحصول على معلومات إضافية من خلال الموقع الالكتروني لبلدية رام الله www.ramallah.ps او من خلال مراجعة موظف العطاءات والمشتريات في مركز خدمة الجمهور ي مبنى بلدية رام الله. كما بالامكان الاطلاع على المناقصة على العنوان المبين اعلاه ، أو عبر البوابة الموحدة للشراء العام.
4. يمكن للمناقصين المهتمين الحصول على وثائق المناقصة من العنوان المبين ، بعد دفع رسوم غير مستردة مقدارها 350 شيكل .
5. يجب تسليم العطاءات في العنوان المبين أسفل الدعوة قبل الساعة 12 من ظهر يوم الثلاثاء الموافق 2022/11/22 والعطاءات الإلكترونية غير مقبولة، ويجب أن تكون صلاحية العطاءات سارية لمدة 90 يوماً بعد التاريخ النهائي لتسليم العطاءات.
6. يجب أن يرفق مع العطاء كفالة دخول مناقصة بمبلغ 10000 شيكل وتكون سارية المفعول لمدة 120 يوماً من تاريخ اخر موعد لتسليم العطاء
7. العطاءات التي تصل بعد التاريخ والوقت المحددين سيتم استبعادها، وسيتم فتح العطاءات بحضور ممثلي المناقصين الذين يرغبون في ذلك في العنوان المبين أدناه الساعة 12 من ظهر الثلاثاء الموافق 22 / 2022/11
8. العنوان المذكور أعلاه هو:

بلدية رام الله

قسم العطاءات والمشتريات

شارع عيسى زيادة

رام الله

فلسطين

نسخة محفوظة

التعليمات للمناقصين

1. لغة العطاء

يجب أن يكون العطاء وجميع الوثائق والمراسلات المتعلقة به باللغة العربية ما لم يتم تحديد لغة أخرى في **جدول بيانات المناقصة**، ومن الممكن أن تسلم الوثائق المعززة والمواد المطبوعة بلغة أخرى، شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في **جدول بيانات المناقصة**، ولغايات تفسير العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة.

2. عملة العطاء

أ) على الماقص تقديم العطاء بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة .

ب) في حال تقديم المناقص العطاء بعملة مختلفة عن المحددة في جدول بيانات المناقصة سيتم اعتماد سعر صرف العملات حسب الاسعار المعلنة من سلطة النقد الفلسطينية في نفس تاريخ فتح العطاء وذلك لغايات تقييم العطاءات والمقارنى بينها .

3. فترة صلاحية العطاءات

يجب أن تستمر صلاحية العطاءات للفترة المنصوص عليها في **جدول بيانات المناقصة** بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات الذي تحدده الجهة المشترية ، وسيتم رفض أي عطاء فترة صلاحيته أقل من ذلك باعتباره غير مستوفٍ لشروط المناقصة.

قد تطلب الجهة المشترية، في ظروف استثنائية، من المناقصين وقبل انتهاء فترة صلاحية عطاءاتهم تمديد فترة صلاحية هذه العطاءات لمدة إضافية محددة، وفي هذه الحالة يتم مراعاة الآتي:

أ. يجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطيان.

ب. يتم تمديد كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء أيضا لفترة مماثلة إذا كانت هذه الكفالة أو الإقرار مطلوباً. .

ت. للمناقص الحق برفض طلب التمديد دون أن يفقد كفالة دخول المناقصة أو تطبيق عقوبة الحرمان المنصوص عليها في إقرار ضمان العطاء،

ث. ليس للمناقص الذي يوافق على التمديد الحق في تعديل عطائه.

4. كفالة دخول المناقصة

أ) يجب على المناقص أن يُقدم كجزء من عطائه كفالة دخول المناقصة وفق ما هو مطلوب في **جدول بيانات المناقصة**.

ب) لن يتم قبول اي عطاء لا يحتوي على كفالة دخول المناقصة.

للاطلاع فقط

ج) يتم اعادة كفالة دخول المناقصة للمناقصين غير الفائزين عندما يقوم المناقص الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ.

د) يتم اعادة كفالة دخول المناقصة للمناقص الفائز حين تقديمه كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد.

ه) يُمكن أن تصادر كفالة دخول المناقصة أو تنفذ بنود إقرار ضمان العطاء في الحالات التالية:

أ. إذا قام المناقص بسحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبله في خطاب العطاء، أو أي تمديد وافق عليه.

ب. إذا رفض المناقص قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه.

ت. إذا فشل المناقص الفائز في:

1. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفقا لما هو وارد في التعليمات للمناقصين، أو
2. توقيع العقد وفقاً وفقا لما هو وارد في التعليمات للمناقصين.

و) يجب أن تكون كفالة دخول المناقصة المقدمة من ائتلاف شراكة باسم الائتلاف، وإذا لم يكن الائتلاف قد تأسس بشكل رسمي وقت تقديم العطاء، تُقدم الكفالة باسم جميع أعضاء الائتلاف.

5. توضيح وثائق المناقصة

على المناقص مخاطبة الجهة المشترية خطياً على العنوان المذكور في **جدول بيانات المناقصة** في حالة الحاجة لتوضيح أو تفسير أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة، وعلى الجهة المشترية:

أ. أن ترد خطياً على أية استفسارات ترد إليها قبل الموعد النهائي لاستلام الاستفسارات المحدد في **جدول بيانات المناقصة**.

ب. إرسال نسخة عن التوضيحات والردود على تلك الاستفسارات لكل من حصل على وثائق المناقصة منها مباشرة، بما في ذلك وصف الاستفسار دون بيان مصدره.

ت. نشر هذه التوضيحات والردود على الموقع الإلكتروني المذكور في **جدول بيانات المناقصة.**

ث. إذا تطلب الأمر تعديل وثائق المناقصة نتيجة لهذه الاستفسارات، تقوم الجهة المشترية بذلك وفقا للإجراءات المنصوص عليها في قانون الشراء العام ولائحتة التنفيذية .

6. تعديل وثائق المناقصة

للجهة المشترية تعديل وثائق المناقصة عن طريق إصدار ملحق لها في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات.

يصبح أي ملحق يصدر عن الجهة المشترية جزءاً من وثائق المناقصة، ويُرسل خطياً إلى كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشترية ، وتقوم الجهة المشترية بنشر الملحق على **البوابة الموحدة للشراء العام**.

للاطلاع فقط

للجهة المشترية تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات، وذلك لإعطاء المناقصين فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار، ويتم إشعار كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشترية خطياً بهذا التأجيل، والإعلان عن هذا التأجيل على **البوابة الموحدة للشراء العام**.

7. العطاءات البديلة

لا تُؤخذ العطاءات البديلة بعين الاعتبار إلا إذا ذُكر غير ذلك في **جدول بيانات المناقصة**، وإذا سُمح بتقديم العطاءات البديلة فإن البدائل الفنية المقدمة من المناقص الذي يلبي متطلبات ومعايير التأهيل المحددة في وثائق المناقصة وصاحب العطاء الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة هي التي تُؤخذ بعين الاعتبار.

8. أسعار العطاءات والخصومات

أ) على المناقص أن يذكر أية خصومات وأن يوضح كيفية ومنهجية استخدامها وان تكون غير مشروطة .

ب) على المناقص تعبئة أسعار كافة بنود الخدمات الموصوفة في "المواصفات" (أو الشروط المرجعية)، والمُدرجة في جدول الأسعار.

يجب أن تشمل الأسعار المقدمة من المناقص كافة الضرائب والرسوم التي سيدفعها مزود الخدمات بناءاً على العقد.

يجب أن تكون الأسعار ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأية مراجعة، ويعامل أي عطاء يتضمن مراجعة للسعر كعطاء غير مستجيب ويتم رفضه.

9. خطاب العطاء وجداول الأسعار

يقوم المناقص بتحضير خطاب العطاء وجداول الأسعار باستخدام النماذج الموجودة في المناقصة ، ويجب تعبئة هذه النماذج بالكامل دون أي تغيير في النص، ولن تُقبل أية بدائل وفي حال وجود اي شطب او تعديل يجب ان يتم التوقيع عليه وختمه بختم المناقص الرسمي ولا يتم اعتماد اية تعديلات ما لم تكن موقعة ومختومة بختم المناقص الرسمي.

10. نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم العطاء ونموذج جدول الاسعار

على المناقص تعبئة نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم الاسعار ونموذج جدول الاسعار (المرفقة مع اوراق المناقصة) وتعتبر هذه النماذج الزامية وعلى جميع المناقصين الالتزام بتعبئتها بالكامل دون اي تغيير في النص. وفي حال وجود اي شطب او تعديل يضاف ختم وتوقيع المناقص عليه ولا يتم اعتماد اي تعديل ما لم يكن ختم وتوقيع المناقص موجودا.

11. شكل وتوقيع العطاء

أ) على المناقص إعداد نسخة أصلية واحدة من الوثائق المكونة للعطاء ويعلمها بكلمة **"الأصل"**، كما يجب على المناقص أن يُسلم العدد المحدد في **جدول بيانات المناقصة** من النسخ غير الأصلية ويُعلمها بكلمة **"نسخة"**، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخ والأصل يتم اعتماد الأصل.

ب) على المناقص أن يعلم بكلمة "سري" أية معلومات في عطائه يعتبرها سرية بالنسبة لعمله، ويمكن أن يشمل ذلك المعلومات المتعلقة بالملكية أو الأسرار التجارية أو أية معلومات مالية أو تجارية حساسة.

ج) يجب أن تكون النسخة الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحى، وموقعة من قبل الشخص المفوض بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على تفويض خطي وفق ما هو محدد في **جدول بيانات المناقصة**، ويجب طباعة أسماء ووظائف الأشخاص الموقعين على التفويض تحت التوقيعات، ويجب التوقيع على كافة الصفحات التي تحتوي على إضافات أو تعديلات، من قبل الشخص الذي وقع على العطاء أو حتى بالأحرف الأولى.

د) إذا كان المناقص ائتلافا، فيجب على المفوض بتمثيل الائتلاف أن يوقع العطاء نيابة عن الائتلاف ليكون ملزماً قانوناً لجميع أعضاء الائتلاف كما يتضح من التفويض الذي يجب أن يوقعه الممثلون المعتمدون قانوناً لأعضاء الائتلاف.

ه) لا تُعتمد أي كتابة بين السطور أو محو أو كتابة فوق كتابة سابقة لغرض تعديلها إلا إذا وُقعت من قبل الشخص المفوض بالتوقيع على العطاء.

12. إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات

على المناقص وضع الوثائق الأصلية للعطاء، والنسخ، والعطاءات البديلة في حال كان مسموحاً بها وفقاً للفقرة (14) من التعليمات للمناقصين في مغلفات منفصلة، على أن تحمل هذه المغلفات إشارة تُبين فيما إذا كانت النسخ التي بداخلها أصلية أو نسخاً أو عطاءات بديلة، وتوضع هذه المغلفات فيما بعد في مغلف واحد.

يجب أن تحمل المغلفات الخارجية والداخلية:

أ. اسم وعنوان المناقص.

ب. اسم وعنوان الجهة المشترية

ت. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الفقرة (1.1) من التعليمات للمناقصين.

ث. تحذيراً بعدم فتح المغلف قبل تاريخ ووقت فتح العطاءات.

لا تتحمل الجهة المشترية مسؤولية ضياع أية مغلفات أو فتحها مبكراً إذا كانت لا تحمل الإشارات المطلوبة أو غير مغلقة كما هو مطلوب.

13. الموعد النهائي لتسليم العطاءات

يجب تسليم العطاءات الى الجهة المشترية من خلال التسليم باليد في العنوان المحدد في **جدول بيانات المناقصة**، قبل أو في الوقت والتاريخ المحددين في **جدول بيانات المناقصة**.

للجهة المشترية الحق بتأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات المناقصة وفقا للفقرة (9) من التعليمات للمناقصين، وفي هذه الحالة تصبح حقوق وواجبات الجهة المشترية والمناقصين خاضعة للموعد الجديد.

14. سحب وتبديل وتعديل العطاءات

للمناقص سحب أو تعديل أو استبدال عطائه بعد تسليمه ، وذلك بإشعار خطي مُوقع من قبل الشخص المفوض بالتوقيع مصحوباً بالتفويض على ان يتم استلام الاشعار قبل الموعد المحدد لتسليم العطاءات والا لن يتم النظر فيها.

15. فتح مظاريف العطاءات

تقوم الجهة المشترية بفتح وقراءة أسعار العطاءات في جلسة علنية في التاريخ والوقت والمكان المحددين في **جدول بيانات المناقصة** بحضور المناقصين أو ممثليهم المفوضين الراغبين في الحضور.

تُفتح في البداية المظاريف التي تحمل كلمة **"انسحاب"** وتُقرأ علناً، فيما يُعاد المظروف الذي يحمل العطاء إلى صاحبه دون فتحه، ولا تُعتبر مذكرة الانسحاب سارية المفعول إلا إذا كان هناك تفويض رسمي بذلك، ويجب قراءة هذا التفويض علناً في جلسة فتح العطاءات.

بعد ذلك تُفتح المظاريف التي تحمل كلمة **"استبدال"** وتُقرأ علناً، ويتم اعتماد العطاء البديل الذي يجب أن يكون موقعاً من المفوض بذلك بدل العطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه، ولا يتم الاستبدال إلا إذا كان هناك مذكرة استبدال تحمل تفويضاً رسمياً تُقرأ علناً في جلسة فتح العطاءات.

ثم تُفتح المظاريف التي تحمل كلمة **"تعديل"** وتُقرأ علنا، ولا يُعتمد التعديل إلا إذا كان هناك مذكرة خطية بالتعديل تحمل تفويضاً رسمياً، ولا تدخل في عملية التقييم إلا العطاءات التي فُتحت وقُرئت خلال جلسة فتح العطاءات.

تُفتح مظاريف العطاءات الأخرى واحداً تلو الآخر، حيث يُقرأ اسم المناقص، ويُذكر فيما إذا كان هناك تعديل، وتُقرأ الأسعار الكلية المقدمة، ولكل رزمة (إن وجدت)، بما فيها الخصومات والعطاءات البديلة، ويُذكر وجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء إذا كان مطلوباً، وأية تفاصيل أخرى ترى الجهة المشترية أن من المناسب ذكرها.

لا يدخل في تقييم العطاء إلا الخصومات والعطاءات البديلة التي تُقرأ علناً في جلسة فتح العطاءات، ولا يجوز مناقشة مزايا العطاءات ولا رفض أي من العطاءات المقدمة خلال جلسة فتح العطاءات باستثناء العطاءات المتأخرة

16. توضيح العطاءات

يحق للجهة المشترية وبهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العطاءات ومؤهلات المناقصين أن تطلب من أي مناقص توضيح ما جاء في عطائه بما في ذلك تحليل للأسعار في جداول الأسعار أو أية معلومات أخرى قد تحتاجها الجهة المشترية، ومنحه مهلة معقولة للرد، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يُطلب من قبل الجهة المشترية، ويجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطيان، ولا يتم السماح أو تقديم أو عرض أي تغيير للأسعار، سواء بالزيادة أو بالنقصان، إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي تكتشفه الجهة المشترية خلال عملية التقييم، ولا يجوز للجهة المشترية أيضا أن تطلب من أي مناقص أو تسمح له بتقديم أو عرض أي تغيير في مضمون عطائه.

إذا لم يُقدم المناقص الرد على استيضاحات الجهة المشترية في الوقت والتاريخ المحددين في طلبها فقد يتم رفض عطاء هذا المناقص.

17. زيارة الموقع

تُشجع الجهة المشترية -وحيثما ينطبق ذلك- المناقص وعلى مسؤوليته زيارة الموقع ومحيطه الذي سيتم تقديم الخدمات فيه، والحصول على كل المعلومات التي قد تكون ضرورية لتحضير عطائه والدخول في عقد لتقديم هذه الخدمات، ويتحمل المناقص تكاليف هذه الزيارة.

18. السرية

لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العطاءات وتأهيل المناقصين والتوصية بإحالة العقد، للمناقصين أو لأي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تُعلن نتائجها الى المناقصين.
قد تتسبب أية محاولة من قبل المناقص للتأثير على الجهة المشترية أو لجنة العطاءات أو لجنة الشراء أو لجنة التقييم في عملية الفحص والتقييم والمقارنة وإحالة العقد في استبعاد العطاء المقدم منه. و في حال أراد أي مناقص الاتصال بالجهة المشترية لشأن يتعلق بالمناقصة في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إحالة العقد، فان عليه أن يخاطبها خطياً فقط.

19. تصحيح الأخطاء الحسابية

إذا كان العطاء مستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية وفق الأسس التالية:

أ. إذا كان هناك تعارض بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي يؤخذ بسعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناءً على هذا إذا رأت الجهة المشترية أن هناك خطأً لا لُبس فيه تمثل في وضع الفاصلة العشرية لسعر الوحدة، ففي هذه الحالة يُحتسب الإجمالي ويُصحح سعر الوحدة.

ب. إذا كان هناك خطأ في مجموع ناتج عن عملية جمع المبالغ الإجمالية الفرعية، تعتمد المبالغ الإجمالية الفرعية ويُصحح المجموع.

ت. إذا كان هناك تعارض بين السعر المحدد بالكلمات والسعر المحدد بالأرقام، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي فتُعتمد القيمة الرقمية وفقاً للبندين الفرعيين (أ) و(ب) أعلاه.

ث. إذا قام المناقص بكتابة إجمالي المبلغ لبند ما دون أن يقوم بتدوين سعر الوحدة لهذا البند، أو كان سعر الوحدة رقماً غير واضح، فيتم احتساب سعر وحدة لهذا البند من قسمة إجمالي المبلغ على كمية البند.

ج. إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.

ح. إذا قدم المناقص تعديلاً على عطائه سواءً بالخصم أو بالزيادة كمبلغ مقطوع، يتم احتساب هذا المبلغ كنسبة من السعر المقروء قبل التصحيح واعتمادها كخصم أو زيادة.

خ. إذا لم يقم المناقص بتسعير بند أو أكثر من البنود، أو قام بكتابة سعر الوحدة والإجمالي بصورة غير واضحة وتشكل معها التباس في احتساب إجمالي المبلغ، يتم التصحيح كالآتي:

1. تطبيق أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين المشاركين في المناقصة لغاية الحصول على قيمة إجمالية لهذا العطاء.
2. إذا بقي العطاء الذي طبق عليه البند (1) أعلاه أقل العطاءات سعراً، واتجهت النية للإحالة عليه، يتم تطبيق أدنى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين لتحديد القيمة الإجمالية التي سيحال بها العقد.

تقوم الجهة المشترية بإجراء التصحيحات الحسابية دون التشاور مع المناقص الذي يتم إبلاغه بهذه التصحيحات، وإذا لم يوافق المناقص على التصحيحات التي تجريها الجهة المشترية يتم رفض عطائه، وللجهة المشترية أن تُقرر في هذه الحالة مصادرة كفالته أو تطبيق الإجراءات الواردة في إقرار ضمان العطاء.

20. معايير الإحالة

تقوم الجهة المشترية بإحالة العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة، والذي ثبت انه مؤهل لتنفيذ العقد بصورة مرضية.

21. حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات

للجهة المشترية الحق في قبول أو رفض أي عطاء، كما أن لها الحق بإلغاء المناقصة ورفض جميع العطاءات المقدمة في أي وقت قبل إحالة العقد وفقاً للحالات التي حددها قانون الشراء العام ولائحته التنفيذية، دون تحمل أية مسؤولية قانونية اتجاه المناقصين، ويجب إعادة كفالات دخول المناقصة الى المناقصين في أسرع وقت في حالة إلغاء المناقصة.

22. تغيير الكميات

للجهة المشترية الحق في تجاوز كميات عقودها بالزيادة او النقصان في حدود 25% بالنسبة لكل بند بذات لاشروط والاسعار ودون ان يكون للمتعاقد الحق في الاعتراض او المطالبة بأي تعويض ودون اي تغيير في سعر الوحدة او اي شروط اخرى مذكورة في وثائق المناقصة.

23. كفالة حسن التنفيذ

على المناقص أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في **جدول بيانات المناقصة** وفي خطاب الإحالة كفالة حسن التنفيذ وفق الشروط العامة للعقد، وعليه أن يستخدم نموذج كفالة حسن التنفيذ الموجود في القسم العاشر - نماذج العقد، أو أي نموذج آخر يعتمد من قبل الجهة المشترية، وفي حالة إصدار الكفالة من قبل مؤسسة مالية أجنبية يجب أن يكون لديها مؤسسة مالية مراسلة معتمدة تعمل داخل دولة فلسطين.

يعتبر الإخفاق في تقديم كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة ومصادرة كفالة دخول المناقصة أو تنفيذ بنود إقرار ضمان العطاء، وفي هذه الحالة يحق للجهة المشترية أن تحيل العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم التالي في الترتيب والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة وشريطة أن تثبت قدرة المناقص على تنفيذ العقد.

24. التأمينات:

يجب على مزود الخدمات أن يستصدر وعلى نفقته الخاصة ووفقاً للشروط والأحكام التي توافق عليها الجهة المشترية التأمينات اللازمة ضد المخاطر وبالتغطية المحددة في **الوثيقة**، وأن يُلزم المتعاقدين من الباطن بذلك حسب مقتضى الحال؛ وعليه بناءً على طلب الجهة المشترية، أن يُقدم لها الدليل الذي يوضح أن هذا التأمين قد تم استصداره وأن الأقساط الحالية المترتبة عليه قد دُفعت.

نسخة طرح فقط

25. مصادرة كفالة حسن التنفيذ

يحق للجهة المشترية مصاردة كفالة حسن التنفيذ او تنفيذ العقد على حساب المتعاقد والحصول على جميع ما تستحقه من غرامات مما يكون مستحقاً للمتعاقد لديها او لدى اية جهة مشترية اخرى في حالة فسخ العقد الناتج لاسباب مشار لها في قانون الشراء العام ولائحته التنفيذية.

26. توقيع العقد

بعد استلام خطاب الإحالة وتقديم كفالة حسن التنفيذ على المناقص أن يقوم بتوقيع العقد أمام الجهة المشترية خلال فترة اقصاها 28 يوماً من تاريخ خطاب الإحالة. ويصبح العقد نافذا فور توقيعه ويبدأ تنفيذه من تاريخ توقيعه.

27. الدفعات المالية:

تقوم الجهة المشترية بتسديد المستحقات المالية للمتعاقد على دفعات شهرية في فترة لا تتجاوز 45 يوماً من تاريخ تقديم المطالبة المالية، على ان يتم تعزيز كل مطالبة مالية شهرية بالمعززات التالية:

- فاتورة ضريبية اصلية ، مختومة من دائرة ضريبة القيمة المضافة في حال كانت قيمتها 10 الاف شيكل فما فوق.
- شهادة خصم بالمصدر سارية المفعول
- شهادة رخصة مهن سارية المفعول
- اية معززات اخرى تستند لنص قانوني او نظام مالي معتمد رسمياً
- كشف بدوام كل مرفق موضح به ساعة الحضور والمغادرة لكل عامل.

28. التعديل: لن يعتبر أي تغيير أو تعديل على شروط وأحكام العقد بما في ذلك أي تعديل على نطاق الخدمات أو قيمة العقد، نافذاً إلا إذا كان اتفاقاً خطياً بين فريقي العقد وموقعاً من ممثل مفوض من كلا الفريقين.

29. اخلال المتعاقد بشروط العقد

اذا اخل المتعاقد باي شرط من شروط العقد، للجهة المشترية الحق في اتخاذ اي من الاجراءات التالية:

- رفض التنفيذ المعيب او الناقص
- فرض غرامات التأخير
- فسخ العقد واستكمال تنفيذه عل حساب المقاول

30. التأخر في تنفيذ العقد

- اذا تأخر المتعاقد في تنفيذ العقد عن الموعد او المواعيد المحددة في العقد جاز للجهة المشترية اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، اعطاء المتعاقد مهلة اضافية لاتمام التنفيذ على ان توقع عليه غرامة مالية عن مدة التاخير بالنسب وطبقا

نسخة للتحميل فقط

للاسس وفي الحدود المنصوص عليها في القانون ولائحتة التنفيذية وفي العقد، وتوقع الغرامة بمجرد حصول التأخير دون الحاجة الى تنبيه او انذار او اتخاذ اي اجراءات قضائية اخرى.

- تكون قمية الغرامة عن كل يوم بواقع 1 بالمئة من قيمة الخدمات الشهرية وبحد اقصى 5 مرات شهرياً وفي حال استمرار هذه المحالفات يتم النظر في استمرارية العقد مع الشركة.

31. وفاة المتعاقد

أ) فسخ العقد مع رد كفالة حسن التنفيذ ومحاسبة الورثة طبقاً لشروط العقد ما لم يكن للجة المشترياستحقاقات على المتعاقد، حيث تقوم الجهة المشترية بتكليف لجنة مختصة وبحضور ممثل عن ورثة المتوفي لحصر الاعمال المنجزة وتكلفتها وتحديد الاعمال المبالغ المصروفة حتى تاريخه والمبالغ المتبقية له والاعمال المتبقية من العقد واعداد الحسابات اللازمة وفقاً لشروط العقد، وتقوم الجهة المشترية بتنفيذ الجزء المتبقي من الاعمل حسب الإجراءات المحددة في القانون والنظام وشروط العقد.

ب) السماح للورثة في حال طلبهم وتوفر الامكانيات الفنية والمالية لديهم على الاستمرار في إتمام العمل بالشروط والمواصفات المحددة في العقد والوثائق المرفقة به شريطة أن يعينوا عنهم وكيلا شرعياً معتمداص من المحكمة المختصة خلال فترة لا تتجاوز الشهر من تاريخ الوفاة لاتمام الأعمال غير المنفذة.

ج) وإذا كان العقد مبرماً مع أكثر من متعاقد أو متعهد متآلفين أو متشاركين وتوفى احدهم فيكون للجهة المشترية الحق في مطالبة باقي المتعاقدين بالاستمرار في تنفيذ العقد.

32. تسوية الخلافات

للجهة المشترية قبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع مزود الخدمة وبما ينسجم مع شروط ووثائق العقد إتخاذ الاجراءات التالية:

أ) تسوية الخلافات التي نشأت بين الطرفين بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الطرفين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.

ب) اذا لم يتم التوصل الى حل ودي (وحسب شروط العقد) فعليهما اللجوء الى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الساري، مع ضرورة أن يلتزم الطرفين باستمرار العمل دون توقف اثناء فترة التحكيم.

ج) إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للجهة المشترية في هذه الحالة فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدتها خلال فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة او التي ستُستحق للمورد لدى الجهة المشترية أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة للقانون، ويحق للمتضرر اللجوء الى القضاء .

للطرح فقط

33. القوة القاهرة

أ) القوة القاهرة هي أي حدث أو ظرف استثنائي يتصف بأنه خارج ع سيطرة أي فريق، وانه لم يكن بوسع الفريق أن يتحرز منه بصورة معقولة قبل ابرام العقد، ولم يكن بوسع ذلم الفريق أن يتجنبه أو يتلافاه بصورة معقولة عند حدوثه.

ب) لا يتحمل المتعاقد أية مسؤولية عن اية اضرار ناجمة عن التاخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير او عدم الالتزام ناجماً عن القوة القاهرة.

ج) عند وجود قوة قاهرة فانه يجب على المتعاقد أن يتقدم فوراً باشعار خطي إلى الجهة المشترية خلال المدة الزمنية المحددة في العقد يوضح فيه تلك الظروف والاسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو ادت الى تأخير تنفيذه، ويجب ان يكون هذا التبرير مدعوماً بالقرائن المناسبة، ويجب على الطرف الذي يطالب باستثناء قائم على اساس القوة القاهرة أن يبلغ الطرف الاخر حال توقف هذا الظرف عن اعاقة تنفيذ العقد.

د) اذا استمرت ظروف القوة القاهرة إلى مدة تزيد عن اجمالي المدة المنصوص عليها في العقد فانه يمكن فسخ العقد من جانب أي من الطرفين تحت طائلة الشروط المنصوص عليها بما في ذلك أية تسوية مالية مناسبة مستحقة لصالح المتعاقد.

ه) تحت بند القوة القاهرة يحق للجهة المشترية تخفيض عدد العاملين بما تراه مناسباً ووفق تسوية مالية يتم الاتفاق عليها مع المقاول.

34. فسخ العقد

يحق للجهة المشترية فسخ العقد في أي حالة من الحالات او الاسباب التالية:

أ) بسبب فشل مزود الخدمة في الوفاء بالتزاماته في تنفيذ العقد.

ب) بسبب افلاس مزود الخدمة.

ج) لدواعي المصلحة العامة.

د) فسخ العقد بسبب "القوة القاهرة".

35. فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة

أ) يحق للجهة المتعاقدة فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة،وفي هذه الحالة فإن على الجهة المتعاقدة أن تدفع قيمة الخدمات التي تم تنفيذها والتكاليف التي تحملها المتعاقد في سبيل تأمين الخدمات اينما ينطبق ذلك، مطروحاً منها الدفعات المقدمة والمرحليه التي استلمها المتعاقد حتى تاريخ ابلاغه بفسخ العقد، ولا يتم دفع أية اموال مقابل الأرباح التي لم يتم تحقيقها.

ب) بالرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة يجب على الجهة المشترية قبول الخدمات المكتملة خلال سبعة أيام من تسلم المتعاقد لاشعار بفسخ العقد لداعي المصلحة العامة وفقاً لاسعار العقد وشروطه.

نسخة طرح فقط

36. التعديل على الاعمال المطلوبة :

يحق للجهة المشترية التعديل على الاعمال المطلوبة بنسبة 25% بالزيادة او النقصان على ان يبقى السعر المقدم دون تغيير. بالرغم مما ورد سابقاً يحق للجهة المشترية في حال اضطرارها لتخفيض الخدمات المطلوبة بموجب هذه المناقصة ان تخفض اعداد العاملين بما يتناسب مع احتياجاتها على ان تقوم بمنح المقاول فترة اشعار مدتها شهر واحد.

37. خيارات التعاقد : سيكون متاحا للجهة المشترية التعاقد ضمن هذه المناقصة وفق احد الخيارات التالية:

- التعاقد لمدة عام واحد فقط
- التعاقد لمدة عامين
- التعاقد لمدة ثلاثة اعوام

ويطلب من المتقدمين تسعير الخدمات في الجدول اللاحقة للفترات المشار لها اعلاه .

38. معايير التأهيل:

يطلب من الشركات المتقدمة للمناقصة الالتزام بتقديم المتطلبات التالية والتي يعتبر الفشل في تقديمها سبباً في رفض عرض الشركة :

1. **تقديم تحليل وافي للسعر المقدم من قبل الشركة**
2. **شهادات الترخيص وهي : شهادة الترخيص الصادرة عن وزارة الداخلية، شهادة تسجيل الشركة من وزارة الاقتصاد ، رخصة المهن ، خصم المصدر .**
3. **السيرة الذاتية لمدير عام الشركة ومدير العمليات في الشركة**
4. **شهادات خبرة من الجهات التي تعاقدت او تتعاقد معها الشركة المتقدمة**
5. **كشف بالمعدات والادوات التي تستخدمها الشركة في اعمالها**

39. التامينات المطلوبة :

يطلب تقديم بوالص التامين التالية :

- تامين اصابات العمل للافراد العاملين التابعين للشركة
- تامين خيانة الامانة بحيث تكون تغطية البوليصة بمبلغ 100 الف دولار للشخص الواحد و 300 الف دولار لمجموع الحوادث خلال العام الواحد

للاطلاع فقط

القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة

أ. أحكام عامة
اسم الجهة المشترية:بلدية رام الله
اسم ورقم المناقصة:*شراء خدمة الامن والحراسة لمبنى ومرافق البلدية* RamMun/RM/2023/010
تاريخ الإنجاز المقرر : خلال العام 2023 او 2023+2024 او 2023+2024+2025
مصدر التمويل:صندوق بلدية رام الله اسم المشروع: توفير الامن والحراسة للمبنى الرئيس ومرافق البلدية
العدد الأقصى لأعضاء الائتلاف: لا ينطبق
يصدر المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي تتضمن أسماء الشركات المحظور عليها المشاركة في المناقصات الممولة من المال العام، ويمكن الاطلاع على هذه القائمة على البوابة الموحدة للشراء العام: shiraa.gov.ps
لأغراض طلب توضيح وثائق المناقصة فقط، عنوان الجهة المشترية هو: إلى:قسم العطاءات والمشتريات – مبنى بلدية رام الله العنوان: شارع عيسى زيادة رقم الطابق والغرفة: الاول المدينة: رام الله

نسخة طرح فقط

الرمز البريدي: فلسطين هاتف: 00970294555 فاكس:009702963214 البريد الإلكتروني: Tenders@ramallah.ps الفترة الزمنية قبل التاريخ النهائي لتسليم العطاءات التي لا تستقبل الاستفسارات بعدها هي: 7 ايام الموقع الإلكتروني لنشر التوضيحات والردود على استفسارات المناقصين: البوابة الموحدة للشراء العام shiraa.gov.ps بالاضافة الى ما يرسل خطيا للمناقصين
لغة العطاء: العربية تعتمد اللغة العربية في المراسلات بين الجهة المشترية والمناقصين تعتمد اللغة العربية لأغراض ترجمة الوثائق المعززة والمواد المطبوعة ان طلبت
يجب على المناقص أن يقدم الوثائق الإضافية التالية: *شهادات خبرة من الجهات التي عمل معها سابقاً* *شهادة ترخيص الشركة في مجال العمل المطلوب*
العطاءات البديلة لن تؤخذ بعين الاعتبار.
لن يسمح بتقديم بدائل لفترة إنجاز الخدمات.
يسمح للمناقصين بتقديم بدائل للحلول الفنية للأجزاء التالية من الخدمات: *اية مقترحات لتنفيذ العمل المطلوب بشكل لا يتعارض مع جوهر الشروط*
الأسعار المقدمة غير قابلة للمراجعة طيلة فترة العقد

نسخة طرح فقط

الأسعار المقدمة يجب أن تكون بـعملة الشيكل
مدة صلاحية العطاء: 90 يوماً تقويمياً بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات
يجب أن يشمل العطاء كفالة دخول المناقصة صادراً من بنك (أو مؤسسة مالية) معتمد ومرخص بحسب النموذج المرفق ، وتكون قيمة وعملة الكفالة 10000 شيكل
تكون كفالة دخول المناقصة سارية المفعول لفترة"120" يوماً من اخر موعد لتسليم العطاء .
يجب تسليم (0) نسخة غير أصلية بالإضافة إلى النسخة الأصلية من العطاء.
لأغراض تسليم العطاءات عنوان الجهة المشترية هو: إلى: *قسم العطاءات والمشتريات* العنوان:شارع عيسى زيادة رقم الطابق والغرفة: الطابق الاول – مبنى بلدية رام الله المدينة: رام الله فلسطين الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو: الساعة 12 من ظهر الثلاثاء 2022/11/22
سيتم فتح العطاءات في العنوان والتاريخ والوقت التالي: العنوان: مبنى بلدية رام الله رقم الطابق والغرفة: قاعة الاجتماعات الرئيسية – الطابق الاول المدينة: رام الله فلسطين التاريخ: الساعة 12 من ظهر الثلاثاء 2022/11/22
الفترة الزمنية لتقديم كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد هي: 14 – 28 يوما

للاطلاع فقط

نموذج خطاب العطاء

[على المناقص تعبئة هذا النموذج على ورق مروّس باسم المناقص وعنوانه وفقا للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

التاريخ: *[أدخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر/ السنة)]*.

رقم المناقصة: *[أدخل رقم المناقصة]*.

رقم العطاء البديل: *[أدخل الرقم إذا كان هذا عطاءً بديلاً للعطاء الأصلي]*.

السادة: *[أدخل أسم الجهة المشترية الكامل]*.

نحن الموقعون أدناه نُقر بأننا:

أ. **لا تحفظات لدينا**: قمنا بدراسة وثائق المناقصة، بما في ذلك الملاحق الصادرة ؛ وليس لدينا أية تحفظات عليها.

ب. **الأهلية**: نحن نفي بمتطلبات الأهلية وليس لدينا أي تضارب في المصالح

ت. **إقرار ضمان العطاء**: لم يسبق وأن تم إيقافنا أو الإعلان بأنَّا غير مؤهلين تنفيذاً لإقرار ضمان العطاء لأية مناقصة في فلسطين

ث. **مطابقة الخدمات**: نحن نعرض تزويد الخدمات غير الاستشارية*[أدخل وصفاً ملخصاً للخدمات غير الاستشارية]*[1] بما يتوافق مع وثائق المناقصة،

ج. **سعر العطاء:** إن السعر الإجمالي لعطائنا، باستثناء الخصومات المقدمة هو:

ح. **الخصومات**: الخصومات المعروضة ومنهجية تطبيقها هي كالتالي:

1. الخصومات: إذا تم قبول عطائنا سنطبق الخصومات التالية. *[حدد بالتفصيل كل خصم مقدم وعلى أي بند سيطبق بالتحديد من البنود الواردة في جدول المتطلبات]*؛
2. منهجية تطبيق الخصومات: تطبّق الخصومات باستخدام المنهجية التالية: *[حدد بالتفصيل المنهجية التي ستستخدم في تطبيق الخصومات]*؛

خ. **صلاحية العطاء**: تستمر صلاحية عطائنا طوال الفترة المحددة في الفقرة المذكورة في جدول بيانات المناقصة من الموعد النهائي لتسليم العطاءات المحدد ، ونلتزم به طوال فترة صلاحية العطاء؛

د. **كفالة حسن التنفيذ**: إذا تمت إحالة العقد علينا سنقوم بإحضار كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة المتعلقة في جدول بيانات المناقصة وحتى الانتهاء من تنفيذ العقد؛

---

[1] في حالة التقدّم بسعر لأكثر من رزمة، أذكر السعر بالأرقام والكلمات لكل رزمة على حدى

للاطلاع فقط

ذ. **عطاء واحد لكل مناقص**: لم نتقدم بأي عطاء آخر كمناقص منفرد، ولا نشارك في أي عطاء آخر كعضو في ائتلاف، أو كمزود خدمة من الباطن؛

ر. **الحرمان**: لم يسبق وأن اعتبرت شركتنا أو أي من فروعها أو الشركات التابعة لها بما في ذلك المتعاقدين من الباطن أو مزودي الخدمات لأي جزء من هذا العقد، فاقدي الأهلية من قبل حكومة دولة فلسطين، بمقتضى القانون الفلسطيني والأحكام الرسمية

ز. **عقد ملزم**: إننا ندرك أن عطاءنا هذا يُشكل مع خطاب الإحالة (كتاب القبول) الخطي الموجه من قبلكم إلينا عقداً ملزماً بيننا حتى تحضير وتوقيع العقد الرسمي؛

س. **عدم الإلزام بالقبول**: إننا ندرك بأنكم لستم ملزمين بقبول العطاء الأقل سعراً أو أي عطاء آخر تستلمونه.

ش. **ممارسات الفساد والاحتيال**: كما أننا نشهد بموجب هذا أننا اتخذنا الخطوات اللازمة لضمان عدم تورط أي شخص يعمل لصالحنا أو بالنيابة عنا في أي من ممارسات الفساد والاحتيال.

التوقيع: *[أدخل توقيع الشخص المفوض].*

الاسم: *[أدخل الاسم الكامل للشخص المفوض بتوقيع خطاب العطاء].*

الوظيفة: *[أدخل الصفة الرسمية للمفوض]*

التاريخ: *[أدخل اليوم والشهر والسنة].*

للاطلاع فقط

نموذج معلومات المناقص

[على المناقص تعبئة هذا النموذج وفقا للتعليمات الموضحة أدناه ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

اسم المناقصة: *[أدخل اسم المناقصة]*

رقم المناقصة: *[أدخل رقم المناقصة]*

التاريخ: *[أدخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر/ السنة]*

صفحة _____ من _____

1. اسم المناقص: *[أدخل الاسم القانوني للمناقص]*.
2. في حالة كان المناقص ائتلاف شراكة، يجب إدراج الاسم القانوني لكل عضو في الائتلاف: *[أدخل الاسم القانوني لكل عضو في الائتلاف]*.
3. الدولة المسجل فيها المناقص: *[أدخل اسم الدولة]*.
4. سنة تسجيل المناقص: *[أدخل سنة التسجيل]*.
5. العنوان الرسمي للمناقص في الدولة المسجل فيها: *[أدخل العنوان]*.
6. معلومات عن الممثّل المفوّض للمناقص: الاسم: *[أدخل أسم الممّثل المفوّض]*. العنوان: *[أدخل عنوان الممثّل المفوّض]*. الهاتف/الفاكس: *[أدخل رقم هاتف وفاكس الممثّل المفوّض]*. البريد الإلكتروني: *[أدخل البريد الإلكتروني للممثّل المفوّض]*.
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: *[ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة]*. ☐ وثائق وشهادات تسجيل أو إنشاء الشركة المسماة في الخانة الأولى ☐ اتفاقية الائتلاف الرسمية، أو اتفاقية بنية الائتلاف (خطاب نوايا) لغايات المشاركة في المناقصة مصدقة من كاتب العدل. ☐ وثائق تثبت استقلالية الشركة/ المؤسسة قانونياً ومالياً والتزامها بالقانون التجاري وعدم تابعيتها للجهة المشترية، في حالة كانت الشركة/ المؤسسة أحد أعضاء الائتلاف مملوكة للحكومة. ☐ شهادة براءة ذمة من الضرائب. ☐ رخصة مهن سارية المفعول. ☐ شهادة تسجيل ضريبة القيمة المضافة. ☐ شهادة العضوية في غرفة التجارة.
8. الهيكل التنظيمي وأسماء أعضاء مجلس الإدارة وتفاصيل الملكية.

نسخة للاطلاع فقط

نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)

[يُعبئ البنك نموذج الكفالة البنكية هذه بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس، وعلى ورق يحمل ترويسة البنك]

المستفيد: *[أدخل اسم وعنوان الجهة المشترية]*.

اسم المناقصة: *[ادخل اسم المناقصة]*.

رقم المناقصة: *[ادخل رقم المناقصة]*.

التاريخ: *[أدخل تاريخ إصدار الكفالة]*.

كفالة دخول مناقصة رقم: *[أدخل رقم الكفالة]*.

اسم وعنوان البنك: *[أدخل اسم البنك وعنوان الفرع المصدّر للكفالة]*

حيث أنه تم إبلاغنا بأن *[أدخل اسم المناقص]* (فيما يلي يسمى " المناقص") سوف يسلمكم عطاءه بتاريخ *[أدخل التاريخ]* (فيما يلي يسمى "العطاء") لتنفيذ *[أدخل اسم ورقم المناقصة]*.

وحيث أنه وفقاً لشروطكم بأن العطاءات يجب أن تعزز بكفالة دخول المناقصة.

- بطلب من المناقص، نحن *[أدخل اسم البنك]* ملتزمون التزاماً لا رجعة فيه بموجب هذه الكفالة بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ *[أدخل المبلغ بالأرقام] ([أدخل المبلغ بالكلمات][ادخل العملة]* فور تسلمنا منكم أول طلب خطي يفيد بأن المناقص قد أخل باي من التزاماته بموجب شروط المناقصة لأن المناقص:
  1. قد سحب أو عدل عطاءه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبل المناقص في خطاب العطاء.
  2. قد فشل أو رفض، مع تبليغه بقبول عطائه من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء - كما هو مبين في خطاب العطاء أو حسب تمديد الفترة في أي وقت قبل نهاية صلاحية العطاء- في:
     أ. توقيع العقد، إن كان مطلوباً، أو
     ب. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.

- تنتهي صلاحية هذه الكفالة:
  1. فور تقديم المناقص لكفالة حسن التنفيذ وتوقيعه العقد، إذا كان المناقص هو الذي أُحيل عليه العقد، أو
  2. فور حدوث أول الأمرين:
     أ. تسلمنا لنسخة من تبليغكم للمناقص بأن العقد لم يحل عليه، أو
     ب. بعد ثمانية وعشرين يوما من انتهاء صلاحية عطاء المناقص.

- إن أي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يستلم من قبلنا في المكتب في ذلك التاريخ أو قبله.

_____

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين)]

للاطلاع فقط

نموذج كفالة حسن التنفيذ

(ترويسة البنك)

*[يملأ **البنك، بطلب من المناقص الفائز**، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]*

المستفيد : *[أدخل الاسم الكامل للجهة المشترية وعنوانها]*

التاريخ: *[أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة]*

اسم ورقم المناقصة: *[أدخل اسم ورقم المناقصة]*

كفالة حسن تنفيذ رقم : *[أدخل الرقم]*

اسم وعنوان البنك: *[أدخل اسم البنك وعنوان الفرع]*

حيث أن *[ادخل اسم مزود الخدمات]* (يسمى فيما يلي "مزود الخدمات") قد تقدم بعطاء للمناقصة *[أدخل رقم المناقصة]* ، لتنفيذ *[أدخل وصفا مختصرا للخدمات]*، وحيث أننا علمنا بأن العقد قد أحيل عليه، وأن كفالة حسن التنفيذ مطلوبة وفق شروط العقد.

وبناءً على طلب من مزود الخدمات، نحن*[ادخل اسم البنك]* نلتزم التزاماً لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ *[أدخل المبلغ بالأرقام] [ادخل المبلغ بالكلمات] [أدخل العملة]*، فور تسلمنا منكم أول طلب خطي يفيد بأن مزود الخدمات قد أخل بأي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة لتقديم أي تبرير من قبل الجهة المشترية.

تنتهي صلاحية هذه الكفالة *[ادخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]*[2] وأي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن نستلمه في هذا البنك في ذلك التاريخ أو قبله.

تخضع هذه الكفالة لقوانين طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين

_____

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين) من البنك]

اسم المناقص:

توقيع المناقص:

التاريخ:

_____

للاطلاع فقط

التعريفات

1.1 التعريفات:

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في الشروط العامة والخاصة للعقد المعاني المدرجة أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

العقد: يعني اتفاقية العقد المبرمة بين الجهة المشترية ومزوّد الخدمات، بالإضافة إلى وثائق العقد المشار إليها في هذه الاتفاقية، بما فيها جميع المرفقات والملاحق وأية وثائق أخرى مشار إليها في الاتفاقية.

وثائق العقد: تعني الوثائق المدرجة في اتفاقية العقد، بما في ذلك التعديلات.

قيمة العقد: تعني المبلغ الذي يدفع لمزود الخدمات مقابل تقديم الخدمات كما هو محدد في اتفاقية العقد والخاضع للزيادة أو التخفيض أو التعديل وفقا لشروط العقد.

الجهة المشترية: هي الفريق الذي يتعاقد مع مزود الخدمات لتنفيذ الخدمات كما هي محددة في العقد، والمحددة في **الشروط الخاصة للعقد**.

مزود الخدمات: يعني الفريق الذي تم قبول عطائه ليقوم بموجب العقد المبرم مع الجهة المشترية بتزويد الخدمات.

الخدمات: تعني العمل الذي يتعين على مزود الخدمات تنفيذه بموجب هذا العقد، كما هو موضح في الملحق (أ)؛ وفي المواصفات وجدول الكميات أو جدول الأنشطة المدرجة في عطاء مزود الخدمات.

جدول الكميات: تعني القائمة الكاملة والمُسعرة لكميات الخدمات التي سيتم تنفيذها من قبل مزود الخدمات والتي تشكل جزءاً من عطائه في عقود القياس.

الأعمال اليومية: يعني مدخلات العمل المتنوعة الخاضعة للدفع على أساس زمني لموظفي ومعدات مزود الخدمات بالإضافة إلى المدفوعات مقابل المواد والإدارة ذات العلاقة .

مدة العقد: تعني المدة المحددة لإنجاز الخدمات أو أي قسم منها حسب واقع الحال محسوبة من تاريخ المباشرة، مع أي تمديد لها بموجب أحكام العقد.

تاريخ المباشرة: هو التاريخ المحدد في الشروط الخاصة للعقد، وهو آخر موعد على مزود الخدمات أن يبدأ فيه بتقديم الخدمات.

اليوم: يعني اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.

2.1 القانون المطبق: يُفسر العقد وفق القوانين السارية في دولة فلسطين.

3.1 اللغة: تكون لغة هذا العقد هي اللغة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد**، والتي يجب أن تكون اللغة الملزمة والحاكمة لجميع المسائل المتعلقة بمعنى أو تفسير هذا العقد.

4.1 الإشعارات: يجب أن يكون أي إشعار أو طلب أو موافقة بموجب هذا العقد خطياً، ويُعتبر أنه قد تم تقديمه عند تسليمه شخصياً إلى ممثل معتمد من الفريق الذي تم توجيه الإشعار أو الطلب إليه.

5.1 موقع الخدمات: يجب أن يتم تنفيذ الخدمات في الموقع/ المواقع المحددة اعلاه ، وفي المواصفات، أو وفق ما توافق عليه الجهة المشترية في حالة عدم تحديد موقع مهمة معينة من الخدمات.

نسخة وقف

6.1 **الممثل المفوض:** أي إجراء مطلوب أو مسموح به، وأية وثيقة مطلوبة أو مسموح بها بموجب هذا العقد من قبل الجهة المشترية أو مزود الخدمات، يمكن اتخاذها أو تنفيذها من قبل الممثلين المفوضين المحددين في **الشروط الخاصة للعقد**.

7.1 **الضرائب والرسوم:** يتعين على مزود الخدمات والمتعاقدين معه من الباطن وموظفيهم دفع الضرائب والرسوم التي قد تفرض بموجب القوانين السارية والتي تعتبر أنها مشمولة في سعر العقد.

1. المباشرة في تنفيذ العقد، إنجاز العقد، تعديل العقد، وفسخ العقد

1.2 **نفاذ العقد:** يصبح هذا العقد نافذا من التاريخ الذي تم فيه توقيع العقد من قبل الفريقين.

2.2 **المباشرة في تقديم الخدمات:**

1.2.2 **البرنامج:** يجب على مزود الخدمات قبل المباشرة في تقديم الخدمات أن يقدم إلى الجهة المشترية برنامجاً يوضح الطرق والترتيبات العامة وترتيب وتوقيت تنفيذ جميع كميات الخدمات للموافقة عليه واعتماده، ويتم تنفيذ الخدمات وفقاً للبرنامج المعتمد كما يتم تحديثه.

2. التزامات مزود الخدمات

1.3 **عام:**

يجب على مزود الخدمات تنفيذ الخدمات وفقاً للمواصفات وجداول الكميات، والوفاء بالتزاماته بكل العناية والكفاءة والاقتصاد، وفقاً للتقنيات والممارسات المهنية المقبولة عموماً، ويلتزم بممارسات الإدارة السليمة، واستخدام التكنولوجيا المتقدمة المناسبة والأساليب الآمنة، وأن يتصرف دائماً كمستشار مخلص للجهة المشترية في أي مسألة تتعلق بالعقد أو بالخدمات، ويجب عليه في جميع الأوقات دعم وحماية المصالح المشروعة للجهة المشترية في أي تعاملات مع المتعاقدين من الباطن أو أية أطراف ثالثة.

2.3 **تضارب المصالح:**

1.2.3 **عدم الاستفادة من العمولات والخصومات:** تُشكل مستحقات مزود الخدمات المستحقات الوحيدة له فيما يتعلق بهذا العقد أو الخدمات، وعلى مزود الخدمات أن لا يقبل لمصلحته الخاصة أية عمولات تجارية أو خصومات أو دفعات مماثلة، لها علاقة بهذا العقد أو الخدمات أو بالوفاء بالتزاماته بموجب العقد، ويجب عليه بذل قصارى جهده لضمان عدم تلقي أي من موظفيه وأي من المتعاقدين معه من الباطن أو وكلاء أي منهم أياً من هذه الدفعات.

للاطلاع فقط

2.2.3 عدم توريد اللوازم أو تنفيذ الأشغال والخدمات: يوافق مزود الخدمات على أنه والشركات التابعة له، وكذلك أي متعاقد من الباطن وأي من الشركات التابعة له خلال مدة تنفيذ العقد أو بعد فسخه، سيكونون غير مؤهلين لتوفير اللوازم أو الأشغال أو الخدمات (غير الخدمات موضوع العقد وأي استكمال لها) لأي مشروع ينتج عن أو يرتبط ارتباطاً وثيقاً بهذه الخدمات.

3.2.3 منع النشاطات المتعارضة: لا يجوز لمزود الخدمات أو المتعاقدين معه من الباطن أو موظفيهم المشاركة بشكل مباشر أو غير مباشر، في أي من النشاطات التالية:

أ. **خلال مدة تنفيذ العقد**: أية نشاطات تجارية أو مهنية في فلسطين تتعارض مع النشاطات المسندة إليهم بموجب هذا العقد؛

ب. **خلال مدة تنفيذ العقد**: لا يجوز لمزود الخدمات أو المتعاقدين معه من الباطن تعيين موظفين عموميين في الخدمة الفعلية أو في أي نوع من الإجازات للقيام بأي نشاط بموجب هذا العقد؛

ت. **بعد فسخ العقد**: النشاطات الأخرى التي قد تحددها **الشروط الخاصة للعقد**.

3.3 السرية:

لا يجوز لمزود الخدمات والمتعاقدين معه من الباطن وموظفي أي منهم طوال فترة تنفيذ العقد وخلال عامين بعد انتهائه، الكشف عن أية معلومات تتعلق بالملكية أو أية معلومات سرية تتعلق بالمشروع والخدمات، وهذا العقد، وعمل الجهة المشترية أو عملياتها دون الحصول على الموافقة الخطية المسبقة من الجهة المشترية.

3.4 غرامة سوء الأداء

إذا لم يقم مزود الخدمات بإصلاح عيب خلال الوقت المحدد في إشعار الجهة المشترية، فعليه دفع غرامة مقابل سوء الأداء، وسيتم احتساب الغرامة الواجب دفعها كنسبة مئوية من تكلفة تصحيح العيب

للاطلاع فقط

شروط اضافية

أولاً: مدة الاتفاقية:

مدة الاتفاقية تحدد استناداً لتوجه البلدية بالتعاقد سواء لسنة واحدة او سنتين او ثلاثة ، و بناءاً عليه يطلب تعبئة الاسعار للفترات الثلاث وفي حال رغبة البلدية بالتعاقد لاكثر من سنة واحدة يكون ذلك استناداً لتقييم اداء الشركة خلال وقبل نهاية كل فترة.

ثانياً: التزامات الشركة التي يرسو عليها العطاء :

1. تلتزم الشركة بتوفير موظفين وفق العدد الذي تحدده البلدية واستناداً للأسعار المقدمة منها في جدول تقديم العرض المالي ، شريطة أن يكونوا جميعاً من ذوي الخبرات في مجال الخدمات الأمنية، وقادرين على تنفيذ أعمالهم على أكمل وجه وبحيث يتم تقديم شهادة عدم محكوميه لكل موظف كشرط لتوقيع الاتفاقية.
2. من المفهوم صراحة بأن البلدية وضمن هذا العقد لا تعتبر متعاقدة مع افراد وانما مع شركة وبالتالي تسري بنود قانون العمل على عناصر الشركة من قبل الشركة ذاتها وليس من قبل البلدية.
3. **الاسعار التي يتم تقديمها غير مرتبطة باية تعديلات تحدث على قانون العمل من حيث الرواتب والاجور.**
4. تلتزم البلدية بتسديد مقابل ايام العمل الفعلية وبالتالي اية ايام لا يتم العمل خلالها سواء كانت ايام جمع او آحاد او اعياد او عطل رسمية لن تقوم البلدية باحتسابها كايام عمل ولا تحتسب ضمن الفاتورة الشهرية للمقاول.
5. يحق للبلدية ومن خلال التنسيق المسبق مع المقاول طلب توفير عنصر/عناصر امن خلال ايام العطل والاعياد والمناسبات الرسمية وبذات الاجرة المحددة في عرض المناقصة.
6. تلتزم الشركة بتأمين ما يتطلبه العمل المناط بفريق الأمن من أدوات، ومن مسؤوليتها الحصول على التراخيص اللازمة لذلك وأجهزة الاتصال وأية متطلبات اخرى.
7. تلتزم الشركة بتوفير واستخدام زي خاص وموحد للطاقم ويتم اعتماده من قبل البلدية ومن مسؤولية الشركة إلزام الطاقم التقيد به مع مراعاة أن تكون بطاقة إثبات الشخصية لكل منهم ظاهرة للعيان.

8. تلتزم الشركة بمراعاة حسن المظهر عند اختيار أفراد الأمن.
9. تلتزم الشركة بالإبلاغ فوراً عن ما يحدث من اشكاليات او اعتداءات في المواقع المناط بها اعمال حراستها فورا، أو عند الاشتباه في أي تحركات غير طبيعية أو عمليات إخراج لأي ممتلكات من البلدية ومناط بالشركة حراسته وفقا لشروط العطاء.
10. تلتزم الشركة بإثبات تواجد الموظفين التابعين لها في موقع العمل يومياً ولا يقبل أي نقص في عددهم خلال فترة العمل وفي حال حصول اي غياب يكون للبلدية الحق بخصم المقابل المادي لذلك بالاضافة الى اية تعويضات او خسائر قد تترتب على ذلك.
11. تلتزم الشركة بأن تكون أعمار افراد الطاقم ما بين (25-35) عاماً.
12. تلتزم الشركة بالمشاركة مع البلدية والجهات المختصة في التحقيق في حال حدوث سرقة أو تخريب أو اعتداء على أي موقع من المواقع المناط بها حراستها.
13. تلتزم الشركة بنقل أي فرد من أفراد الطاقم العامل لدى البلدية و غير المرغوب به ودون إبداء الأسباب مع توفير البديل فوراً.
14. تلتزم الشركة بالحصول على كافة الموافقات الأمنية والتصاريح والتراخيص اللازمة من الجهات الرسمية
15. الدفعات المالية: تقوم البلدية بتسديد المبالغ المستحقة للشركة بدفعات شهرية، حيث يتم تسديد قيمة المطالبة المالية خلال 45 يوم من تاريخ اعتماد الموظف المسؤول.
16. الشركة ملزمة بتوفر اي عناصر لفعاليات البلدية او مهمة طارئة بنفس اسعار الحراسة العادية بأي وقت يلزم.
17. البلدية مسؤولة عن تحديد مواقع تواجد عناصر الامن في اي مرفق حسب الحاجة.
18. يحق للبلدية طلب عناصر أمن لمواقع متفرقة خلال الفعاليات الخاصة بالبلدية ولفترات محدودة وغير مستمرة ويحتسب اجرهم وفقاً للسعرالمقدم من المورد دون اي زيادة، بما فيها ايام العطل الرسمية والأعياد الدينية والوطنية.
19. تلتزم الشركة بتزويد البلدية قائمة باسماء عناصر الامن التي ستعمل في البلدية ومرافقها من اجل ادخالهم على ساعات الدوام التابعة للبلدية واعتماد كشف الساعة بالحضور اليومي .

للاطلاع فقط

20.يطلب من الشركة التي يرسوا عليها العطاء تعريف جميع عمالها على ساعات دوام البلدية بجميع مرافقها التي تتوفر فيها بالتنسيق مع مندوب البلدية.

للاطلاع فقط

نموذج العرض المالي

البند	وصف الخدمة	السعر لليوم الواحد بالشيكل شامل الضريبة التعاقد لسنة واحدة	السعر لليوم الواحد بالشيكل شامل الضريبة التعاقد لسنين	السعر لليوم الواحد بالشيكل شامل الضريبة التعاقد لثلاث سنوات
أعمال امن في مبنى البلدية ومرافقها والفعاليات الخاصة بها وفق الشروط العامة والخاصة وفي حدود مدينة رام الله والسعر يشمل توفير اية مستلزمات عمل او اليات او سيارات بما فيها السيارات التي يتم احتياجها حين حراسة الفعاليات	للفرد الواحد / كل 8 ساعات			
بند اخياري: توفير سيارة مصفحة لنقل الاموال داخل حدود مدينة رام الله	مقطوع للنقلة الواحدة			

نسخة فقط

ملاحظة هامة : لن يتم قبول اي عرض يشمل التسعير على اساس شهري ، وبخلاف ذلك يحق للبلدية استبعاد العرض .

المبلغ الكلي بالارقام شاملاً الضرائب:	
الختم والتوقيع	

نماذج فقط

نموذج اتفاقية العقد

أُبرم هذا العقد في هذا اليوم *[أدخل* اليوم *]* الموافق *[أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]*

بين

[أدخل الاسم الكامل للجهة المشترية]/ دولة فلسطين، ومقرها الرئيسي *[أدخل عنوان الجهة المشترية]* (والمشار إليها فيما يلي ب "**الجهة المشترية**").

و

[أدخل اسم مزود الخدمات]، شركة منشأة بحسب قوانين *[أدخل اسم دولة مزود الخدمات]* ومقرها الرئيسي *[أدخل عنوان مزود الخدمات]* (والمشار إليه فيما يلي ب "**مزود الخدمات**").

حيث أن الجهة المشترية قامت بطرح مناقصة لشراء *[أدخل وصفا مختصرا للخدمات]*، وقبلت العطاء الذي قدمه مزود الخدمات لتنفيذ هذه الخدمات مقابل *[أدخل قيمة العقد بالأحرف والأرقام] [ادخل العملة]* (والمشار إليه فيما يلي ب "قيمة العقد").

فقد اتفقت الجهة المشترية ومزود الخدمات على ما يلي:

1- يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه الاتفاقية ذات المعاني المحددة لها في شروط العقد المشار إليها فيما بعد.

2- تعتبر الوثائق التالية جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، وتتم قراءتها وتفسيرها بهذه الصورة:

أ. خطاب الإحالة.

ب. عطاء مزود الخدمات.

ت. الشروط الخاصة الاضافية.

ث. تفصيل الاعمال المطلوبة.

ج. المواصفات.

ح. جدول النشاطات المسعر.

خ. الملاحق التالية:

1. الملحق (أ) – وصف الخدمات.

2. الملحق (ب) – جدول الدفعات ومتطلبات التقارير.

3- تسود اتفاقية العقد على جميع وثائق العقد الأخرى، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين وثائق العقد، تسود الوثائق بحسب ترتيب الأسبقية أعلاه.

4- إزاء قيام الجهة المشترية بصرف الدفعات المستحقة لمزود الخدمات وفقاً للشروط، يتعهد مزود الخدمات بتنفيذ الخدمات وإصلاح أية عيوب فيها وفقاً لأحكام العقد.

5- إزاء قيام مزود الخدمات بتنفيذ الخدمات وإصلاح أية عيوب فيها، تتعهد الجهة المشترية بأن تدفع لمزود الخدمات قيمة العقد أو أي مبلغ آخر يستحق الدفع بموجب أحكام العقد في المواعيد وبالطريقة المحددة في العقد.

نسخة طبق الأصل فقط

تتعهد الأطراف التي قامت بعقد هذه الاتفاقية بتنفيذها وفقاً للقوانين المحددة في الشروط الخاصة للعقد.

عن الجهة المشترية	عن مزود الخدمات
التوقيع:_____	التوقيع: _____
الاسم: _____	الاسم: _____
الوظيفة: _____	الوظيفة: _____
شهد على ذلك:_____	شهد على ذلك: _____

للاطلاع فقط